



## بيان المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بشأن قرارات المنع من السفر

المنامة في 12 يوليو 2016

رصدت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بقلق تزايد معدلات قرارات المنع من السفر جوا وبرا لعدد من المواطنين رغم عدم استدعائهم من أي جهة قضائية، وإذ تقدر المؤسسة الوطنية الظروف الدقيقة التي تمر بها المملكة، إلا أنها تؤكد على ضرورة مراعاة حق الانتقال والتنقل كما كفله دستور مملكة البحرين وفقا للمادة رقم (19) الفقرة (ب) حيث ينص على أنه "لا يجوز القبض على إنسان أو توقيفه أو حبسه أو تفتيشه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون وبرقابة من القضاء"، إضافة إلى ما نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (13) الفقرة (2) "يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه".

وتنوه المؤسسة الوطنية على أن قرار المنع من السفر دون أمر قضائي، يعطل الحق الدستوري في حرية التنقل والسفر مما يتعارض مع التزامات المملكة بالاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان.

من هذا المنطلق، تدعو المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان إلى وقف صدور قرارات المنع من السفر غير القائمة على نص قانوني صريح لما لذلك من تعارض مع حقوق الإنسان وحياته الأساسية.

\*\*\*